اسم المصدر: اليوم

التاريـــخ: 06-01-2009 | رقم العـدد: 12989 | رقم الصفحة: 3 | مسلسـل: 21 | رقم القصاصة: 1

برئاسة خادم الحرمين الشريفين

مجلس الوزراء يناشد الفرقاء الفلسطينيين تجاوز خلافاتهم والسعي نحو أسباب لمّ الشمل والوحدة بينهم

خادم الحرمين الشريفين لدى ترؤسه جلسة مجلس الوزراء

اصحاب السمو والمعالي الوزراء خلال جلسة مجلس الوزراء

(واس)

واس - الرياض

رأس خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود (حفظه الله) الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء بعد ظهر امس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين المجلس على مجمل الاتصالات والمشاورات والاجتماعات التي أجراها (حفظه الله) خلال الأيام الماضية مع عدد من زعماء وقادة دول المنطقة والعالم حول الأزمة الراهنة في قطاع غزة ، والاعتداءات الإسرائيلية السافرة على الشعب الفلسطيني ، والمواقف العربية والإسلامية والدولية تجاه الأزمة ، وعلى ما تبذله المملكة من جهود مضنية في سبيل وقف الاعتداءات الإسرائيلية ، وحماية الشعب الفلسطيني ، وتحقيق الظروف الموضوعية لوحدة القرار الفلسطيني.

وأكد المجلس في هذا السياق ، وفق ما أوضحه وزير الثقافة والإعلام الأستاذ إياد بن أمين مدني في بيانه لوكالة الأنباء السعودية عقب الجلسة ، أن الحرب الشرسة التي تشنها إسرائيل على قطاع غزة ، وسياسة العقوبات الجماعية التي تمارسها ، وهجومها على العزّل والمساكن والمساجد والمزارع وكل مقومات الاقتصاد ومتطلبات

المملكة في مقدمة أي عمل عربي أو إسلامي مشترك للتعامل مع الأزمة الحالية

السماح لكل شركة اتصالات مرخص لها في المملكة بتأسيس شركة من شخص واحد مملوكة بالكامل للشركة

الموافقة على المشروع الوطني للتعامل مع الأطفال ذوي اضطرابات تشتت الانتباه وفرط الحركة

اسم المصدر: اليوم

التاريـــخ: 06-01-2009 | رقم العـدد: 12989 | رقم الصفحة: 3 | مسلسل: 21 | رقم القصاصة: 2

الحيـاة تتنافـى مع جميـع المبادئ الإنسـانية ، ولا تقيم وزناً للشرعية الدوليـة ، ولا لقوانـين الحرب ، ولا لأبسط المبادئ والاتفاقيات الدولية أمـام شـعب محاصر أعـزل لا يملك سوى إيمانه بالله ثم إرادته الصلبة.

وشـدد المجلـس علـى أن الموقف الدولي يصمت ، ويتخاذل في تعامله مع هـذه الانتهـاكات الإسـرائيلية علـى نحـو لا مثيل له فـي التعامل مع الأزمات الدولية . وأن القول بأن الهمجية الإسـرائيلية هي دفاع عن النفس يتعامـى عن تاريخ الاحتلال الإسـرائيلي الاسـتيطاني للأراضي الفلسـطينية ، وممارسـات الحصار والترويع التي تمارسـها إسـرائيل نحو الفلسطينيين ، والفرق الساحق فـي موازنـة القوة بـين الأطراف ، والتجاهل الإسرائيلي لمبادرة السلام العربية.

كما بيّن المجلس أن سياسة الحرب والعنـف والقتـل والتنكيـل التي تمارسها إسرائيل في قطاع غزة وفي كل فلسـطين هي اسـتمرار لتنفيذ قناعات أيديولوجية لفئات سياسـية متطرفـة فـي إسـرائيل وخارجها ، ترمـي إلـى إعادة صياغـة منطقة الشرق الأوسط حسب شروطها.

وشـدد المجلـس على المسـؤولية الخاصـة التـي تتحملهـا القيادات الفلسـطينية ، إذ لا سـبيل لعمـل عربي إسـلامي موحـد ومؤثر دون وحدة القرار الفلسـطيني وتماسكه ونزاهته. وناشـد المجلـس الفرقاء الفلسـطينيين تجـاوز خلافاتهـم ، والسـعي نحو أسـباب لمّ الشـمل والوحدة بينهم ، والوعي بالأخطار الداهمة التي يسـببها الانقسـام بينهم.

كمـا أكد المجلس علـى أن المملكة ثابتـة بـإذن اللـه ، علـى مبادئها وسياساتها وأفعالها التي أسس لها الملك المؤسـس عبدالعزيز آل سـعود (طيـب الله ثراه) في مناصرة ودعم ونجدة الأشقاء في فلسطين شعبياً ورسـمياً وبكل ما تملكـه المملكة من إمكانـات ، وأن المملكة سـتكون في مقدمـة أي عمـل عربي أو إسـلامي مشـترك للتعامل مع الأزمة الحالية الطاحنـة طالما توافـرت له مقومات الاتفـاق والمصداقية والجدوى التي تتعدى الانتهاء ببيانات تضاف إلى ما سبقها من بيانات.

وأضاف وزير الثقافة والإعلام إن المجلس نظر بعد ذلـك في المواضيع المدرجـة في جـدول أعمالـه واتخذ حيالها من القرارات ما يلي :

أولاً :

قرر مجلس الـوزراء الموافقة على تفويض صاحب السـمو الملكي وزير الداخلية – أو من ينيبه – بالتباحث مع الجانب السـنغافوري في شـأن مشـروع اتفـاق تعـاون أمني بين حكومـة المملكة العربية السـعودية وحكومـة جمهوريـة سـنغافورة والتوقيـع عليـه في ضـوء الصيغة المرفقـة بالقـرار ومـن ثـم رفـع النسخة النهائية الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.

ثانياً :

بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (30/48) وتاريخ 1429/6/19هـ قـرر مجلـس الـوزراء الموافقة على اتفـاق بين حكومة المملكـة العربية السـعودية وحكومـة الجمهوريـة الفرنسـية للتعاون في مجال الأمن الداخلـي والدفـاع المدنـي الموقـع عليه فـي مدينة (الريـاض) بتاريخ 1429/2/17هـ الموافق 2008/2/24م وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثالثاً :

بعد الاطلاع علـى توصية اللجنة الدائمة للمجلس الاقتصادي الأعلى رقم (28/33) وتاريخ 1428/5/10هـ قرر مجلس الوزراء الموافقة على إلغاء الفقـرة رقـم (1) من قـرار مجلس الـوزراء رقـم (1012) وتاريـخ 12-1394/7/13هـ المتضمنة عدم إصدار تراخيص جديدة لمهنة الصرافة.

رابعاً :

بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (35/50) وتاريخ 1429/7/3هـ قـرر مجلـس الـوزراء الموافقة على المشـروع الوطنـي للتعامـل مـع الأطفـال ذوي اضطرابات تشـتت الانتبـاه وفـرط الحركـة بالصيغة المرفقة بالقرار.

ومن أبرز ملامح هذا الموضوع :

1 - تخصيـص مراكـز وعيـادات شـاملة لتشـخيص وعـلاج حـالات اضطرابـات تشـتت الانتباه وفرط الحركـة مـع توفيـر (الكفـاءات) المتخصصة اللازمة لذلك واستقطاب الخبرات العالمية المتخصصة في هذا المجال.

2 - يكـون إعطـاء التراخيـص اللازمـة لفتح مراكـز خاصة بحالات اضطرابـات تشـتت الانتباه وفرط الحركة عـن طريق وزارة الشـؤون الاجتماعيـة إذا كان المركـز خيريـاً ومن وزارة التربية والتعليم للمراكز نفسـها إذا كانـت تقـوم برعايـة الحالات القابلة للتعليم من الجنسين بنين وبنـات .. وتقوم وزارة الصحة بالإشـراف علـى الجوانـب الصحية والتراخيـص (للكـادر) الصحي في هذه المراكز.

خامساً :

بعد الاطلاع علـى توصية اللجنة الدائمـة للمجلـس الاقتصـادي الأعلـى رقـم (27/80) وتاريـخ 1427/12/24هـ قـرر مجلس الـوزراء الموافقـة علـى التـرخيص بتأسـيس شـركة مسـاهمة عامة باسم (شركة الخبرات العالميـة للتأمين التعاونـي) وفقاً لنظامها الأساسي المرفق بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

سادساً :

بعـد النظـر فـي قـرار مجلس الشورى رقم (66 / 46) وتاريخ 20 / 10 / 1429هـ ، قرر مجلس الوزراء السماح لأي شركة اتصالات مرخص لها فـي المملكة بتأسـيس شـركة من شـخص واحد مملوكـة بالكامل للشـركة . وذلـك اسـتثناء مـن الأحكام المنصوص عليها في المواد (1) و (48) و (157) مـن نظـام الشـركات . الصادر بالمرسوم الملكي رقـم (م / 6) وتاريـخ 22 / 3 / 1385هـ . ودون إخلال بما يقضي به نظام الاتصالات . الصادر بالمرسوم الملكي رقـم (م / 12) وتاريخ 12 / 3 / 1422هـ. علـى أن تكـون هذه الشركة ذات مسـؤولية محدودة أو شركة مسـاهمة مقفلة ، وأن يكون نشـاطها فـي حـدود النشـاطات

اسم المصدر: اليوم

التاريـــخ: 06-01-2009 رقم العـدد: 12989 رقم الصفحة: 3 مسلسـل: 21 رقم القصاصة: 3

المرخص للشركة بمزاولتها ، وذلك بقرار يصدره وزير التجارة والصناعة ، بناء على موافقة هيئة الاتصالات وتقنية المعلومات وفق الإجراءات النظامية ذات الصلة.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

سابعاً :

بعد الاطلاع على الدراسة المعدة بشأن إعادة تصنيف الشركات والمكاتب الاستشارية ، وذلك لضمان توافر شروط السلامة عند تنفيذ المشروعات العامة. أقر مجلس الوزراء عدداً من الإجراءات من بينها ما يلي :

1- تضع وزارة الشؤون البلدية والقروية - بالاشتراك مع وزارة التجارة والصناعة ، والهيئة السعودية للمهندسين ، وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة - آلية لتصنيف المكاتب الاستشارية الهندسية -.

2- قيام وزارة المالية بالاشتراك مع الجهات الحكومية ذات العلاقة بدراسة موضوع تطبيق منهج إدارة المشروعات من جميع جوانبه والرفع عن ذلك لمجلس الوزراء.

3- قيام وزارة الشؤون البلدية والقروية ووزارة المالية ووزارة التجارة والصناعة بدراسة توفير مختبرات جودة في جميع مناطق المملكة، ويراعى في ذلك العدد المطلوب والتكاليف المالية ، ومشاركة القطاع الخاص في تقديم خدمة مختبرات الجودة ونحو ذلك ، ومن ثم الرفع عن تلك الدراسة للمقام السامي.

ثامناً :

وافق مجلس الوزراء على تعيينات بالمرتبتين { الخامسة عشرة } و{ الرابعة عشرة } وذلك على النحو التالي :

1- تعيين ناصر بن صالح بن عبدالله العقيل على وظيفة { مستشار إداري } بالمرتبة الخامسة عشرة { بهيئة الرقابة والتحقيق }.

2- تعيين محمد بن صالح بن صالح الصالح على وظيفة { مستشار قانوني } بالمرتبة الخامسة عشرة بالأمانة العامة لمجلس الوزراء.

3- تعيين عبدالعزيز بن عبدالله بن عبدالعزيز أبو عباة على وظيفة { وزير مفوض (أ) } بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة الخارجية.